

**التعليمة رقم 02- 2019 المؤرخة في 05 ديسمبر 2019 المعدلة و المتممة للتعليمة رقم
2004-02 المؤرخة في 13 ماي 2004 المتعلقة بنظام الاحتياطات الإجبارية**

المادة الأولى : تهدف هذه التعليمة إلى تعديل وإتمام التعليمة رقم 2004-02 المؤرخة في 13 ماي 2004 المتعلقة بنظام الاحتياطات الإجبارية.

المادة 2 : تُعدّل المادة 3 من التعليمة رقم 2004-02 المؤرخة في 13 ماي 2004 المتعلقة بنظام الاحتياطات الإجبارية وتحرّر على النحو التالي :

« **المادة 3 :** يُحدّد معدل الاحتياطات الإجبارية بـ 10% من وعاء الاحتياطات الإجبارية المنصوص عليه في المادة 2 أعلاه.».

المادة 3 : يسري مفعول هذه التعليمة ابتداء من تاريخ 15 ديسمبر 2019.

المحافظ

أيمن بن عبد الرحمان